

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤١٢ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء  
فى بعض الاختصاصات ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ٢٠٢٠ بالموافقة على عرض القطع الأثرية  
الموضح بياناتها بالكشوف المرفقة وعدد ٩٠ (تسعون) قطعة أثرية بمعرض «ملوك الشمس»  
ليعرض بالمتحف القومى بمدينة براغ - جمهورية التشيك فى الفترة من ٢٠٢٠/٨/٣٠ حتى  
٢٠٢١/٢/٧ بخلاف مدد الإعداد والتغليف والنقل والشحن ؛

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

ووفق على تمديد عرض القطع الأثرية الموضح بياناتها بالكشوف السابق نشرها بقرار  
رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه ، والمعروضة بمعرض «ملوك الشمس»  
المقام بالمتحف القومى بمدينة براغ - جمهورية التشيك حتى ٢٠٢١/٦/٣٠ متضمنة فترات  
التغليف والشحن والنقل .

( المادة الثانية )

تكون القطع الأثرية المشار إليها فى المادة السابقة تحت الإشراف المباشر والسيطرة الكاملة لوزارة السياحة والآثار حتى عودتها سالمة إلى أماكنها بجمهورية مصر العربية .

( المادة الثالثة )

تتولى وزارة السياحة والآثار اتخاذ كافة الإجراءات التنفيذية اللازمة لعرض القطع الأثرية المشار إليها فى المادة الأولى من هذا القرار ، مع اتخاذ كافة الضمانات اللازمة لصيانتها وإعادتها سالمة ، على أن يتحمل الجانب المنظم جميع النفقات المتعلقة بالمعرض والمصروفات والتأمين والشحن والنقل .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ رجب سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق أول مارس سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى